من اليهود والنصارى كالقرامطة والاتحادية وامثالهم من الملاحدة الفلاسفة (.

(فصل (.

وأما قول القائل ان النبى ((خص كل قوم بما يصلح لهم الخ فهذا الكلام له وجهان .

ان أراد به ان الأعمال المشروعة يختلف الناس فيها بحسب اختلاف أحوالهم فهذا لا ريب فيه فانه ليس ما يؤمر به الفقير كما يؤمر به الغنى ولا ما يؤمر به المريض كما يؤمر به الصحيح ولا ما يؤمر به عند المصائب هو ما يؤمر به عند النعم ولا ما تؤمر به الحائض كما تؤمر به الطاهرة ولا ما تؤمر به الأئمة كالذى تؤمر به الرعية فأمر ا لعباده قد يتنوع بتنوع أحوالهم كما قد يشتركون فى اصل الايمان با وتوحيده والايمان بكتبه ورسله .

وأن أراد أن الشريعة فى نفسها تختلف وان النبى ((خاطب زيدا بخطاب يناقض ما خاطب به عمرا أو أظهر لهذا شيئا يناقض ما أظهره لهذا كما يرويه الكذابون (أن عائشة سألته